فعالية التأمين التعاوني من خلال حوكمة الشركات

د. ناصر مراد
أستاذ التعليم العالي
كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير جامعة البليدة

الملخص

يعتبر قطاع التأمين مكونا أساسيا في القطاع المالي ، و قد إزدادت أهميته مع التوسع في أعمال التأمين ، كما أصبح جزءا مكملا للنظام المصرفي . وفي ظل الأزمة المالية العالمية الراهنة التي إندلعت سنة 2008 في الولايات المتحدة الأمريكية ، و إنعكست أثارها على العديد من المؤسسات ، من بينها شركة التأمين الأمريكية AIG و التي تعد من أكبر شركات التأمين العالمية ، تلتها عدة شركات تأمين في أوروبا و أسيا ، و بالتالي ثبوت فشلها نظرا لإعتمادها على نظام الفائدة الربوية و السعي إلى تحقيق الربح من خلال شراء المخاطر . في هذا الظرف إزداد الإهتمام بالتأمين التعاوني كبديل للتأمين التجاري ، باعتباره أحد مقومات النظام الإقتصادي و الإجتماعي ، بحيث يساهم في تقدم التجارة و الصناعة مع تلبية العديد من الإحتياجات ، بالإضافة إلى العدالة والتكافل الإجتماعي ، و قد توسع نشاط التأمين التعاوني حيث بدأ بشركة واحدة قبل ثلاثين سنة ، و أصبح حاليا عددها يتجاوز مأتي شركة .

إن تعميق صناعة التأمين التعاوني سواء من حيث توفر الفرص أو النهوض بالوضع المؤسسي لها ، و هذا في ظل العولمة و شدة المنافسة ، مما يستدعي التطوير و ترقية أداء الشركة ،و بالتالي ضرورة تطبيق معايير حوكمة الشركات حفاظا على مصالح كافة الأطراف من مساهمين و متعاملين و إدارة ، بالإضافة إلى تقليص حدة المخاطر التي تواجهها صناعة التأمين التعاوني ، و هذا من خلال إدخال جملة من المتطلبات التنظيمية لإلزام الشركات بمعايير الشفافية و الإفصاح و منع تضارب المصالح ، بالإضافة إلى تدعيم الرقابة و المتابعة و المساءلة.

المقدمة

يعتبر التأمين التعاوني أحد العوامل الأساسية للتطور الاقتصادي و الاجتماعي ، و قد شهدت شركات التأمين التعاوني توسعا هاما في عدة مجالات تشمل النشاط و الحجم و تنوع الخدمات المقدمة ، و قد أدى هذا التوسع إلى تعقيد العمليات المالية على مستوى الأسواق المالية . لذلك أصبح من الضروري تطوير أساليب الإدارة و كذلك أنظمة الإشراف و الرقابة على شركات التأمين التعاوني ، و هذا من خلال تطبيق حوكمة الشركات التي تضمن لشركات التأمين التعاوني تنظيم العلاقة بين الأطراف ذات المصلحة ، و مواجهة مختلف المخاطر التي قد تعترض صناعة التأمين التعاوني .

من خلال هذه المداخلة سنحاول الإجابة على الإشكالية الرئيسية التالية :

ما هو دور و مساهمة حوكمة الشركات كنظام في زيادة فعالية التأمين التعاوني ؟

و لمعالجة هذه الإشكالية سنتطرق إلى العناصر التالية :

- تعريف و خصائص التأمين التعاوني
- ضوابط و مبادئ التأمين التعاوني
- تعريف حوكمة الشركات و مبادئ تطبيقها
- أهمية و دور حوكمة الشركات في فعالية التأمين التعاوني

أولا : تعريف و خصائص التأمين التعاوني

1 - تعريف التأمين التعاوني

يوجد عدة تعاريف للتأمين التعاوني نلخصها فيما يلي :

- يعرف التأمين التعاوني بأنه تحويل للأضرار التي يقدرها الله عن ساحة الفرد المتأمن الذي قد يكون عاجز عن احتمالها إلى ساحة الجماعة لتحقيق وطأتها على الجماعة حتى تنتهي إلى درجة ضئيلة جداً بحيث لا يحس بها أحد منهم [1] .

- التأمين التعاوني هو تعاون منظم تنظيماً دقيقاً بين عدد كبير من الناس معرضون جميعاً لخطر واحد، فإذا تحقق إلى بعضهم تعاون الجميع في مواجهته بتضحية قليلة يبذلها كل منهم، يتلافون بها أضرار جسيمة تحيط بمن نزل به الخطر منهم [2].

- التأمين التعاوني هو:» عقد تبرع بين مجموعة من الأشخاص للتعاون على تلافي الأخطار المبينة في العقد، والاشتراك في تعويض الأضرار الفعلية التي تصيب أحد المشتركين والناجمة عن وقوع الخطر المؤمَّن منه، وذلك وفقاً للقواعد التي ينص عليها نظام الشركة أو الشروط التي تتضمنها وثائق التأمين، وبما لا يتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية [3].

- التأمين التعاوني هو عقد تأمين جماعي، يلتزم بمقتضاه كل مشترك بدفع قسط التأمين، بقصد التعاون والتضامن لتعويض المتضررين منهم على أساس التبرع، تدار فيه العمليات التأمينية من قبل شركة متخصصة بالتأمين بوصفها وكيلاً بأجر معلوم[4].

أما التعريف الشامل الذي نتبناه هو : تعاون مجموعة من الأفراد على تحمل الأضرار المحتملة بإنشاء صندوق لا يهدف للربح ، يعمل على إدارة الإيرادات و التعويضات وفقا لنظام الصندوق ، و يمكن أن توكل إدارته لشركة متخصصة وفق أحكام الشريعة الإسلامية .

يتضح مما سبق أن التأمين التعاوني نظام تبرعي يقوم على أساس التعاون و التضامن بين الأفراد أو الهيئات لمواجهة الأخطار التي قد يتعرضون لها ،كما أن المتبرع لا يسعى إلى تحقيق الربح و لا يطلب عوضا ماليا لما دفع.

2 - مشروعية التأمين التعاوني

تستند مشروعية التأمين التعاوني من القرآن الكريم و السنة النبوية الشريفة

من القرآن الكريم: «وَتَعَاوَنُواْ عَلَى الْبرِّ وَالتَّقْوَى وَلاَ تَعَاوَنُواْ عَلَى الإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ . .» [5]

- من السنة النبوية الشريفة: قوله صلى الله عليه وسلم: «المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضا» [6].

و قوله صلى الله عليه وسلم: « من نفس عن مؤمن كربة من كرب الدنيا نفس الله عنه كربة من كرب يوم القيامة» [7]

تحث الآية الكريمة و الأحاديث الشريفة على التعاون في مختلف المجالات ، و تدل على أن الدين الإسلامي دين التعاون و التراحم ، إذ أمرنا الله عزوجل بالتعاون على الخير و الإبتعاد عن الشر .

3 - خصائص التأمين التعاوني

يتميز التأمين التعاوني بعدة خصائص نلخصها فيما يلي :

أ- إجتماع صفتي المؤمن و المؤمن له لكل عضو في التأمين : يقوم التأمين التعاوني على أساس تبادل المنافع والتضحيات فيما بين أعضاء التأمين وليس من أجل تحقيق الربح ، فكل عضو منهم مؤمن و مؤمن له في نفس الوقت ، لذا يوصف التأمين التعاوني بأنه تأمين تبادلي ، كما أن الأموال المتحصلة من الأعضاء في صورة إشتراكات يدفع منها التعويضات المستحقة لأي عضو يصاب بضرر ، كما أنه يمكن إستغلال فائض هذه الإشتراكات بالوسائل المشروعة لتعود بالربح على جميع الأعضاء [8] .

ب- تغير قيمة الإشتراك : بما أن العضو في التأمين التعاوني يجمع بين صفتي المؤمن و المؤمن له ، لذلك فإن قيمة الإشتراك تتغير أي أنها عرضة للزيادة و النقصان حسب حجم المخاطر التي تحدث . فإذا قلت التعويضات المدفوعة عن حجم الإشتراكات المحصلة ، فإن للأعضاء حق إسترداد هذه الزيادة أو تركها لإستثمارها ، أما في حالة العكس فإنه يمكن مطالبة الأعضاء باشتراكات إضافية .

ج- عدم قصد تحقيق الربح : لا يسعى التأمين التعاوني إلى تحقيق الربح ، مع ذلك تحرص هيأة التأمين التعاوني على حسن الإدارة و التوجه إلى عدم مطالبة أعضائها بمزيد من الإشتراكات ، كما تحرص على إنشاء إحتياطي لمواجهة الطوارئ عن طريق إستثمار رؤوس الأموال المجتمعة لديها [9] .

د- تضامن الأعضاء : يقوم التأمين التعاوني على التعاون بين مجموعة من الأفراد على دفع آثار المخاطر التي تلحق بأحد الأعضاء ، بحيث يدفع كل عضو إشتراكا معينا ،

و من حصيلة الإشتراكات يتم دفع التعويض للعضو الذي يصاب بضرر ، و عليه يشكل التأمين التعاوني نظام تبرعي يعمل على إقامة التعاون و التضامن بين الأفراد [10].

4 - الفرق بين التأمين التعاوني و التأمين التجاري

يوجد عدة إختلافات جوهرية بين التأمين التعاوني و التأمين التجاري نلخصها فيما يلي :

- يهدف التأمين التعاوني إلى تحقيق التعاون و التضامن بين المشتركين المستأمنين وليس الربح ، بينما يهدف التأمين التجاري إلى تحقيق الربح على حساب المستأمنين .

- في التأمين التكافلي المؤمّنون هم المستأمنون وأقساطهم لا تستغل لشركة التأمين إلا بما يعود عليهم جميعًا بالفائدة، أما في التأمين التجاري فالمستأمن عنصر خارجي عن شركة التأمين وتقوم شركة التأمين التجاري، باستغلال أموال المستأمنين بما يعود بالنفع عليها وحدها [11].

- إدارة التأمين التكافلي نابعة من المشتركين أنفسهم، وهم المستأمنون جميعاً الذين ينتخبون من بينهم مجلساً للإدارة ويشتركون في مراقبته، بينما الإدارة في التأمين التجاري حكر على أصحاب الشركة المساهمة في رأس مالها وليس للمستأمنين حقوق في الإدارة أو الرقابة أو الملكية.

- عادة ما يكون إشتراك التأمين التعاوني منخفض لأنه يمثل التكلفة الفعلية وليس الهدف منه تحقيق الربح ، بينما القسط في التأمين التجاري يكون مرتفعا لأن الشركة تهدف إلى تحقيق الربح .

- لا تلتزم شركة التأمين التجاري بأحكام الشريعة الإسلامية في إتمام عقودها واستثماراتها التي تكون على أساس الربا المحرم ، و الأرباح الناتجة من الاستثمار تنفرد الشركة بها. بينما في التأمين التعاوني فإن استثمار الأموال يكون بالطرق المشروعة، ويعتبر المؤمَّن شريكاً له نصيب من الأرباح الناتجة من الاستثمار الذي تقوم به الشركة[12].

- يوجد في شركة التأمين التعاوني حسابين ماليين في شكل حساب خاص بأموال التأمين لهيئة المشتركين و حساب خاص بأموال المساهمين في الشركة ، بينما في شركة التأمين التجاري يوجد حساب واحد فقط مختلط لرأس المال و الأقساط .

ثانيا: ضوابط و مبادئ التأمين التعاوني

يقتضي تطبيق التأمين التعاوني وجود عدة ضوابط شرعية التي يجب الإلتزام بها، و تتمثل فيما يلي :

- يجب أن يذكر بوضوح في عقود التأمين أن نظام التأمين التكافلي أساسه التعاون والتبرع وليس المعاوضة.

- النص بصراحة على حملة الوثائق «هيئة المشتركين» في الحصول على الفائض التأميني حيث يخضع لقاعدة فقهية مفادها انه تبع لا قصد.

- التزام شركات إدارة التأمين التكافلي بترشيد المصاريف لتخفيض التكاليف الإدارية وبالتالي تخفيض الاشتراك المتبرع به وزيادة الفائض لصالح الهيئة .

- لا يجوز إجراء تأمين لمحلات أو شركات يكون غرضها ونشاطها الرئيسي الاتجار بالمحرمات أو صناعتها .

- التزام الشركة بأحكام الشريعة الإسلامية في كل استثماراتها الداخلية والخارجية سواء لرأسمال شركة الإدارة أو لموجودات صندوق التكافل لهيئة المشتركين

- أن يكون لكل شركة تأمين تكافلي هيئة رقابة شرعية للتأكيد من مدى مطابقة أعمال هذه الشركات لأحكام الشريعة الإسلامية [13] .

و يرتكز نظام التأمين التعاوني على ثلاثة أسس هي :

1 - الأمن: التأمين مشتق من الأمن، والأمن مصدر للفعل الثلاثي أَمِنَ ويعني طمأنة النفس وزوال الخوف. وقد ورد في القرآن الكريم عدة آيات تذكر فيها معاني مختلفة للأمن مما يدل على أهميته في الدنيا والآخرة.

إن الأمن مطلب فطري للإنسان لذلك طالب الإسلام بأن يتخذ المرء كل أسباب الحيطة والحذر والنجاة من أسباب التلف والهلاك لقوله عزوجل:»يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا خُذُواْ حِذرَكُمُ فَانفِرُوا ثُبَاتٍ أوِ انفِرُواْ جَمِيعاً» [14] .

وقوله تعالى أيضا: «وَأَنفِقُواْ فِي سَبِيلِ اللهِ وَلاَ تُلقُواْ بِأَيدِيكُمُ إِلَى التَّهلُكَةِ وَأَحْسِنُواْ إِنَّ اللهَ يُحِبُ المحِسنِينَ» [15].

وقدست الشريعة الإسلامية من القواعد والأحكام ما يكفل قيام مجتمع آمن ومطمئن ليقوم الإنسان بدوره كخليفة الله عزوجل في الأرض.

2 - التعاون و التضامن : يشكل التعاون أحد المقومات الأساسية التي يقوم عليها المجتمع المسلم ، و يرتكز التأمين التعاوني على التعاون و التضامن ، و هو تعاون بين المشتركين المعرضين لخطر ما حتى إذا تحقق الخطر في حق بعضهم تعاون الجميع على تعويض من حدث له الخطر. فهو تضامن وتكافل يؤدي إلى توزيع الخطر على مجموع المستأمنين عن طريق التعويض الذي يدفع للمصاب من المال المجموع من حصيلة إشتراكاتهم، بدلاً من أن يبقى الضرر على عاتق المصاب وحده.

3 - الإحتياط للمستقبل : يتفق الفقهاء على أن الإسلام يدعو إلى تأمين الحياة المستقبلية وأن الادخار والاحتياط للمستقبل ليس مناف للتوكل على الله، وأن ترك الأسباب منهي عنه. فالشريعة الإسلامية وضعت نظاماً للحماية يبدأ من وجوب الدية على العاقل في القتل الخطأ، الكفالة، الحق المعلوم في مال الزكاة ضمن مصرف الغارمين، التعاون الاختياري بين الأفراد ثم أخيراً الاحتياط للمستقبل وفقاً لبرنامج سيدنا يوسف [16]. قال الله تعالى: «قال تَزرَعُونَ سَبعَ سِنِينَ دَأَباً فَمَا حَصَدتُّمُ فَذَرُوهُ فِي سُنبُلِهِ إِلاَّ قَلِيلاً مِّمَّا تَاكُلُونَ»[17] .

بالإضافة لما سبق يقوم التأمين التعاوني على عدة مبادئ تتمثل فيما يلي :

- قيامه على التعاون و التبرع بين مجموع المشتركين ، بحيث لا يستهدف المشتركون الربح .

- إلتزام شركة التأمين بأحكام الشريعة الإسلامية في كافة أنشطتها و استثماراتها .

- إنشاء حسابين منفصلين أحدهما خاص بشركة التأمين و الآخر خاص بصندوق حملة الوثائق.

- الفائض التأميني ملك لصندوق التأمين ، و ليس لشركة التأمين أن تأخذ منه شيئا إلا بوجه مشروع ، وقد يخصص هذا الفائض كإحتياطا لتدعيم صندوق التأمين، أولتخفيض اشتراكات التأمين .

- إلتزام مبدأ العدالة و حماية أموال الصندوق عند تقدير العوض الذي تستحقه شركة التأمين مقابل إدارة عمليات الصندوق أو إستثمار أمواله .

ثالثا : تعريف حوكمة الشركات و مبادئ تطبيقها

1 - تعريف حوكمة الشركات

تعتبر حوكمة الشركات من المفاهيم الحديثة في مجال الأعمال ، و قد نشأ في إطار كفاءة و فعالية أداء الشركات ، و في السنوات الأخيرة شهد حوكمة الشركات اهتماما متزايدا و ذلك من خلال المناقشات السنوية لصندوق النقد الدولي و تقارير التنمية الدولية و جهود منظمة التعاون الاقتصادي و التنمية .

يوجد عدة تعاريف لحوكمة الشركات نلخصها فيما يلي :

- حوكمة الشركات هي مجموعة القواعد الموجهة لمساعدة المسيرين في الإلتزام بالتسيير بطريقة شفافة ، و في إطار هدف المساءلة على أساس قاعدة واضحة على أن تساهم في ذلك كل الأطراف الفاعلة عبر نشاطات هؤلاء في مجال التسيير و التي لا تستبعد أي عنصر من النشاط الإنساني[18].

- حوكمة الشركات هي مجموعة من العلاقات ما بين إدارة الشركة ومجلس الإدارة والمساهمين والجهات الأخرى التي لها اهتمام بالشركة، كما انه يبين التركيبة التي توضح من خلالها أهداف الشركة، والوسائل لتحقيق تلك الأهداف، ومراقبة تحقيقها. وهي التي توفر لكل من مجلس الإدارة وإدارة الشركة الحوافز المناسبة للوصول إلى الأهداف

التي هي في مصلحة الشركة، وتسهل إيجاد عملية مراقبة فاعلة، وتساعد الشركات على استغلال مواردها بكفاءة [19].

- حوكمة الشركات تعنى بوضع التطبيقات و الممارسات المالية القائمة على إدارة الشركة و تنظيمها بما يحافظ على حقوق حملة الأسهم و السندات و العاملين بالشركة و أصحاب المصالح و غيرهم ، و ذلك من خلال تحري تنفيذ صيغ العلاقات التعاقدية التي تربط بينهم ، و باستخدام الأدوات المالية و المحاسبية السليمة وفقا لمعايير الإفصاح و الشفافية الواجبة [20] .

- كما عرفت منظمة التعاون الاقتصادي و التنمية حوكمة الشركات على أنها النظام الذي يوجه و يضبط أعمال الشركة ، حيث يصف و يوزع الحقوق و الواجبات بين مختلف الأطراف في الشركات ، كمجلس الإدارة و المساهمين و ذوي العلاقة ، ويضع القواعد و الإجراءات اللازمة لاتخاذ القرارات الخاصة بشؤون الشركة ، كما

يضع الأهداف و الإستراتيجيات اللازمة لتقييم و مراقبة الأداء [21].

أما التعريف الذي نتبناه يتمثل في أن حوكمة الشركات بأنها عمليات تتم من خلال إجراءات تستخدم بواسطة ممثلي أصحاب المصالح، لتوفير إشراف على المخاطر وإدارتها بواسطة الإدارة، ومراقبة مخاطر المؤسسة، والتأكيد على كفاية الضوابط الرقابية لتجنب هذه المخاطر، مما يؤدي إلى المساهمة المباشرة في انجاز أهداف وحفظ قيَم الشركة.

يتضمن حوكمة الشركات العناصر التالية :

- الشفافية
- المشاركة في إتخاذ القرار
- المسؤولية الفردية و الجماعية
- الديمقراطية و محاربة الإقصاء
- الإستخدام الفعال و العقلاني للموارد

- العدالة و تكافؤ الفرص

- محاربة الفساد

2 - آليات الحوكمة في شركات التأمين

يقصد بآليات حوكمة الشركات ، الطرق والأساليب التي تستخدم للتعامل مع مشاكل الوكالة التي تنشأ بين الإدارة وحملة الأسهم عمومًا، ويمكن تصنيف هذه الآليات إلى فئتين: الآليات الداخلية و الآليات الخارجية .

أ- الآليات الداخلية للحوكمة في شركات التأمين :

* مجلس الإدارة :

يتكون مجلس الإدارة بشكل عام من مجموعتين من الأعضاء ، أعضاء من خارج الإدارة التنفيذية والذي يعرفون بالأعضاء المستقلين وأعضاء من داخل الإدارة التنفيذية وهو عامل مهم و آلية من آليات حوكمة الشركات ، إذ أن مجلس الإدارة مؤهل بأن يمارس وظيفة الإشراف و المراقبة بحرية وطريقة مستقلة عن الإدارة. ونظرا لكثرة المهام يقوم مجلس الإدارة بتشكيل لجان متخصصة، كل لجنة تهتم بمهمة معينة منها : لجنة التدقيق ، لجنة المكافآت ، لجنة التعيينات ، لجنة أخلاقيات المهنة ، لجنة الحوكمة ، لجنة الموارد البشرية ، لجنة التنمية والإستراتيجية ، لجنة إدارة الأصول والخصوم .نخص بالذكر هنا مهام لجنة الحوكمة : [22]

- التأكد من استقلالية وكفاءة وفعالية مجلس الإدارة في إدارة الشركة.

- الإشراف على المكافآت المتعلقة بالمدراء

- وضع وتنفيذ طرقا لتقييم الأداء و فعالية مدير المجلس وجميع لجان المجلس

- الإشراف على الخطط المتعلقة بإدارة الشركة

- تقديم توصيات إلى المجلس والخطوط التوجيهية لمبادئ حوكمة الشركات ومدونه لقواعد السلوك والأخلاق

- عرض مقترحات حول التعديلات الواجبة على اللوائح التنظيمية للشركة .

*** المراجعة الداخلية :**

تعتبر هذه الوظيفة من أهم الوظائف الأساسية للإدارة السليمة للشركة وفقا لمبادئ الحوكمة. ولقد أخذت اهتماما كبيرا عقب الفضائح المالية التي هزت عدة مؤسسات مالية ومن بينها مؤسسات تأمينية، لأنها هي المؤهلة للاكتشاف المبكر للأخطاء والانحرافات وتصحيحها.

من مهام المراجع الداخلي وفقا لمبادئ الحوكمة مايلي :

- وضع وتنفيذ خطة لمراجعة الحسابات على أساس المخاطر بفحص وتقييم مدى كفاية وفعالية أنظمة شركة التأمين، وكذلك الضوابط والأنظمة الداخلية للشركة ومدى التزام وامتثال جميع وحدات الشركة وجميع الموظفين لهذه الضوابط.

- ضمان أن جميع المجالات المتعلقة بالجانب التقني لشركة التأمين أنه تم مراجعته في الفترات المحددة لها.

- إصدار النتائج والتوصيات المتوصل إليها حول مدى الامتثال للقوانين والضوابط .

ب- الآليات الخارجية للحوكمة في شركات التأمين :

يؤدي المراجع الخارجي دورا مهما في تحسين نوعية الكشوفات المالية ، ولتحقيق ذلك ينبغي مناقشة لجنة المراجعة في نوعية تلك الكشوفات ، و مدى قبولها . و يساهم المراجع الخارجي في الحوكمة الجيدة للشركات المملوكة للدولة ، حيث يساعد هذه الشركات على تحقيق المساءلة والنزاهة وتحسين العمليات ، و غرس الثقة بين أصحاب المصالح والمواطنين ، ويؤكد معهد المدققين الداخليين في الولايات المتحدة الأمريكية على أن دور المراجع الخارجي يعزز مسؤوليات الحوكمة في الإشراف ، التبصر والحكمة.

و ينصب الإشراف التحقق على مدى قيام الشركات واجباتها ويفيد في اكتشاف ومنع الفساد الإداري والمالي، أما التبصر فانه يساعد متخذي القرارات، وذلك بتزويدهم بتقويم مستقل للبرامج والسياسات، العمليات والنتائج ، وتحدد الحكمة الاتجاهات

والتحديات التي تواجهها الشركة ، ولانجاز كل دور من هذه لأدوار يستخدم المراجعون الخارجيون التدقيق المالي ، وتدقيق الأداء ، والتحقق والخدمات الاستشارية [23] .

3 - مبادئ حوكمة الشركات

يقصد بمبادئ حوكمة الشركات مجموع القواعد والنظم والإجراءات التي تحقق أفضل حماية وتوازن بين مصالح مديري الشركة والمساهمين فيها، وأصحاب المصالح الأخرى المرتبطة بها، و بالتالي تحقيق أهداف الحوكمة. يوجد عدة مبادئ لحوكمة الشركات التي تضمن الاستغلال الأمثل لموارد الشركة وتحقيق أهداف أصحاب المصالح و خاصة المساهمين . و قد وضعت منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية هذه المبادئ و التي تتمثل فيما يلي : [24]

- تحديد الطرق المضمونة والواضحة في تسجيل ملكية الشركات التي يتم إنشاؤها.

- وضع آلية تخصيص أسهم الشركات وتحويلها وطرق تداولها.

- طريقة حصول المساهمين على المعلومات المتعلقة بالشركة في الوقت المناسب وعلى أساس منظم.

- مشاركة جميع المساهمين في الترشيح والتصويت في اجتماع الهيئة العامة للشركة

- بيان آلية العمل في انتخاب وعزل أعضاء مجلس إدارة الشركة .

- وضع تعليمات توزيع الأرباح على المساهمين في الشركة.

يعتبر مبدأ حسن النية من أهم المبادئ التي تقوم عليها صناعة التأمين التعاوني، وهو يعني أن المؤمن له يجب أن يقدم كافة المعلومات و البيانات الدقيقة المتعلقة بالخطر، و كذا الحال بالنسبة لشركة التأمين، فيجب أن تقدم كافة المعلومات و البيانات الدقيقة المتعلقة بالخطر ، و أن تقدم له كل ما يلزمه و كل ما يحتاجه سواء تعلق الأمر بتقدير الخطر أو شرح بنود الوثيقة .

توجد عدة عناصر لزيادة الرشادة في المؤسسة تتمثل فيما يلي :

- النزاهة ، الحكومة الإلكترونية لتبسيط الإجراءات الإدارية ، الرقابة المالية ،

تطوير القضاء ، دور المجتمع المدني في ترقية الأداء الإداري ، بالإضافة إلى ذلك يجب مشاركة متكافئة بين الدولة و مؤسساتها و منظمات المجتمع المدني في ظل رقابة شعبية من خلال البرلمان و الصحافة المستقلة و وسائل الإعلام الحرة.

- يجب وضع الإعلام الكفيل بجعل المعلومة واضحة و شفافة مع نظام النشر اللازم لكل الأطراف المعنية .

- وجود إدارة مالية مزودة بنظم محاسبية على درجة عالية من الكفاءة.

- توفير السلم الاجتماعي و الاستقرار السياسي ، بالإضافة إلى ترقية حقوق الإنسان و بسط القانون .

- إحترام قواعد المساءلة بين الأطراف بغض النظر عن وضعيتهم في المؤسسة ، بحيث يجب أن تكون الإدارات العمومية مهيئة و قادرة على الإفصاح عن نشاطها وأفعالها و قراراتها مطابقة للأهداف المحددة و المتفق عليها[25] .

- فصل وظيفة الرقابة عن وظيفة التسيير حتى نتمكن تحديد المسؤولية.

- تشكل المعرفة عاملا هاما للتحكم في الموارد الاقتصادية و ضبط نشاط المؤسسة بحيث الاستثمار في المعرفة، يؤدي إلى جودة الأداء الاقتصادي و ذلك من خلال تكوين رأس المال البشري ، جودة التعليم و التدريب .

- تؤدي الاستخدامات الحديثة للتكنولوجيا دورا هاما في تضييق الفساد في قطاع الأعمال من خلال الدقة المحاسبية التي يوفرها .

ولتطبيق حوكمة الشركات يجب توفر عدة آليات و التي تتمثل فيما يلي [26]:

- الإعلام الحر

- التدقيق المالي و المحاسبي

- روح التغيير و التجديد

و تعمل هذه الآليات على كشف مواقع الفساد و التحكم فيه بالإضافة إلى زيادة الإنتاجية وتحقيق العدالة. إلا أن الإفراط في الجمود وتنامي صراع المصالح بين المسيرين يؤدي إلى صعوبة إقامة حوكمة الشركات.

رابعا : أهمية و دور حوكمة الشركات في فعالية التأمين التعاوني

1 - أهمية حوكمة الشركات

تؤثر حوكمة الشركات على سلوك الأفراد الذي ينعكس على نشاط المؤسسة ، لذلك تعمل حوكمة الشركات على زيادة قوة المؤسسة التي تتميز بتفتح نمط تسييرها و تقبل بالتغيير و الإستجابة لمتطلبات المجتمع وكذلك تجنب المشاكل الداخلية ، بالإضافة إلى ترسيخ دعائم الإدارة الجيدة و توفير الشفافية و المساءلة ، كما يعمل على إرساء هياكل مؤسسية تساير مرحلة التحول الديمقراطي ، بالإضافة إلى التحكم الجيد للمعلومات قصد الحد من مظاهر الفساد ، و يعمل على إستغلال المعلومات الصحيحة في إتخاذ قرارات سليمة بالإضافة إلى تصميم نظام سلوكي لمحاربة الفساد وتحقيق تكافؤ الفرص.

في هذا المجال يؤدي مجلس الإدارة دورا هاما في تجسيد حوكمة الشركات من خلال إعداد إطار للتقييم الفعال، و إقامة أرضية للتطوير و ضمان التسيير الجيد لموارد المؤسسة وفق آفاق طويلة المدى .

تعكس حوكمة الشركات على قدرة المؤسسة أداء مهامها مما يدعم الإستقرار و يحافظ على مصالح المستثمرين ويساهم في جلب رؤوس الأموال ، بالإضافة إلى ترسيخ الثقة مما يحفز مختلف الأعوان الإقتصادية التعامل مع المؤسسة . أما على المستوى الدولي يسمح الحكم الصالح بالإستجابة إلى متطلبات شركات متعددة الجنسيات من خلال الحفاظ على مصالح المساهمين و إحترام التشريع و القوانين المنظمة للإستثمار.

لقد أصبح المحيط دوما غير مؤكد و يزداد تعقيدا لذلك أصبح الفرد بمفرده عاجزا عن التحكم في التسيير مما يقتضي مشاركة جماعية ، وعليه فإن كل مؤسسة باعتبارها نشاط جماعي مطالبة بالتسيير الفعال و إرادة في تطوير إستراتيجيات المشاركة لإدماج

المعنيين في إعداد القرارات[27] . كما أن السوق لا يمكنه ضمان تخصيص أمثل للموارد وكذلك ضبط آثار العولمة لذلك يجب وجود قيم عالمية و التي تنظم ممارسات جيدة. في هذا المجال تسعى حوكمة الشركات إلى إحلال إختلال السوق، وكذلك إحلال النقائص في الشركات من خلال تسطير واجبات المسيرين تجاه المساهمين من حيث : الأمانة ، الصدق ، الإستقامة ، الشفافية ، الفعالية و تطوير نتائج المؤسسة .

و يمكن التعبير عن أهمية و منافع حوكمة الشركات في العناصر التالية : [28]

- تحسين القدرة التنافسية للوحدات الاقتصادية وزيادة قيمتها.

- فرض الرقابة الفعالة على أداء الوحدات الاقتصادية وتدعيم المساءلة المحاسبية بها.

- ضمان مراجعة الأداء التشغيلي والمالي والنقدي للوحدة الاقتصادية.

- تعميق وتعزيز ثقافة الالتزام بالقوانين والمبادئ والمعايير المتفق عليها. وتعظيم أرباح الوحدة الاقتصادية، وتحقيق العدالة والشفافية ومحاربة الفساد.

- زيادة ثقة المستثمرين في أسواق المال لتدعيم المواطنة الاستثمارية.

- الحصول على التمويل اللازم والمناسب والتنبؤ بالمخاطر المتوقعة.

2 - دور حوكمة الشركات في فعالية التأمين التعاوني

إن تطبيق حوكمة الشركات كنظام للرقابة على شركات التأمين التعاوني يحقق مايلي :

- حل مشاكل الوكالة:

تضمن حوكمة الشركات الرقابة على أداء مجلس الادارة ، حماية مصالح حملة الوثائق ، تحقيق جودة التقارير المالية الصادرة عن شركات التأمين التعاوني ، وتحقيق المعاملة المتساوية لحملة الوثائق، وذلك من خلال مبادئها و آلياتها الداخلية و الخارجية.

- إقامة نظام مالي سليم:

من خلال قيام السلطات الحكومية بواجباتها في ضمان استقرار النظام في الأجل الطويل والاعتماد على مكوناته والتي يعتبر التأمين من أهمها.

- وظيفة التأمين الحمائية:

باعتبار أن التأمين هو آلية تحويل الأخطار من المؤمن عليه إلى شركة التأمين، ولهذه الأداة أهمية كبرى في الاقتصاديات الحديثة فهي تمكن القطاع التجاري وكذلك الأفراد من تقليص مخاطر المستقبل وحسن التصرف، مما يتطلب ضرورة ألا يتطرق أي شك إلى الثقة في شركة التأمين في الأجل الطويل، وان يتوافر لدى شركات التأمين الاحتياطيات الكافية لتغطية الالتزامات في المستقبل [29]

- حماية مستهلك التأمين:

عن طريق إصدار القواعد التنظيمية التي تكفل سلامة شركات التأمين في الأجل الطويل بما يضمن عدم حدوث أي خلل في العلاقة التعاقدية بينها وبين المؤمن لهم.

- استخدام أموال التأمين لأغراض التنمية:

وما يقتضيه ذلك من وضع القواعد التنظيمية المناسبة لتوجيه الأموال المتجمعة لدى شركات التأمين في المجالات الإنمائية المستهدفة في الاقتصاد للمساهمة في التنمية الاقتصادية للدولة.

- تنمية أسواق التأمين وكفاءتها وفعاليتها:

يعمل المشرعين والمشرفين على صناعة التأمين وضع الإطار السليم لتنمية هذه الصناعة وضمان سلامتها ومعالجة الآثار التي تترتب عن تردى الأسواق وعيوبها، و هذا لمصلحة المستهلك وكذلك للاقتصاد ، من خلال توفير نوع أفضل من الحماية لثروة البلد، وإتاحة مزيد من الأموال لأغراض التنمية، وتعزيز مالية الدولة من خلال زيادة الموارد المستمدة بصورة مباشرة وغير مباشرة من أداء قطاع التأمين [30] .

الخاتمة

حاولنا من خلال هذه الدراسة إبراز أهمية و دور حوكمة الشركات في فعالية التأمين التعاوني الذي أصبح إحدى المتطلبات الهامة خاصة في ظل العولمة وزيادة حدة المنافسة. وقد توصلنا إلى عدة نتائج نلخصها فيما يلي :

- التأمين التعاوني عبارة على تعاون مجموعة من الأفراد على تحمل الأضرار المحتملة بإنشاء صندوق لا يهدف للربح ، يعمل على إدارة الإيرادات و التعويضات وفقا لنظام الصندوق ، ويمكن أن توكل إدارته لشركة متخصصة وفق أحكام الشريعة الإسلامية .

- يهدف التأمين التعاوني إلى تحقيق التعاون و التضامن بين المشتركين المستأمنين وليس الربح ، بينما يهدف التأمين التجاري إلى تحقيق الربح على حساب المستأمنين .

- تحرص حوكمة الشركات على الشفافية والمشاركة الجماعية بالإضافة إلى الإجراءات ذات مصداقية وكذلك الأخلاقيات و القواعد التي تسمح بترسيخ الثقة بين الأطراف الفاعلة.

- ترتكز حوكمة الشركات على عدة مبادئ أهمها الإفصاح و الشفافية في القوائم المالية للشركة ، كما تعتبر أداة فعالة للرقابة على الشركة ، وذلك من خلال عدة آليات داخلية و خارجية .

- تشكل حوكمة الشركات نظاما رقابيا فعالا لأحكام السيطرة على أداء شركات التأمين التعاوني ، حفاظا على مصالح كافة الأطراف من مساهمين و متعاملين و إدارة .

- يؤدي تطبيق حوكمة الشركات إلى زيادة فعالية التأمين التعاوني وذلك من خلال : حل مشاكل الوكالة ، إقامة نظام مالي سليم ، وظيفة التأمين الحمائية ، حماية مستهلك التأمين ، وتنمية أسواق التأمين وكفاءتها وفعاليتها.

ولترقية دور حوكمة الشركات في التأمين التعاوني نضع الاقتراحات التالية :

- تحسين مستوى التأهيل الشرعي والفني والمالي للعاملين في مجال التأمين التعاوني

.

- التركيز على الجودة و النوعية و عدم الإكتفاء على ما مدى مشروعية التأمين التعاوني .

- إنشاء هيئة حكومية مستقلة للإشراف و متابعة أعمال التأمين التعاوني مع توفير البيئة الملائمة و الشروط الضرورية لتطويره .

- ضرورة إلتزام شركات التأمين التعاوني بتطبيق مبادئ حوكمة الشركات ، التي تضمن حماية كافة الأطراف الفاعلة .

- ضرورة قيام الحكومات في العالم الإسلامي بإصلاح الأنظمة و ضبط التشريعات التي تحكم أعمال التأمين التعاوني .

- دعوة العلماء وأهل الاختصاص ومراكز البحوث وخبراء التأمين التعاوني بتقديم المزيد من البحوث والدراسات لتطوير مشروعات التأمين التعاوني وتنويعها ومراجعة شروطها بما يحقق التطبيق الأمثل والصحيح لصيغ التأمين التعاوني في سياق حوكمة الشركات .

- تشجيع التبادل العلمي والمعرفي بين شركات التأمين التعاوني وتشجيع الباحثين لإيجاد مُنتجات جديدة وحلول لأية عوائق و مستجدات.

- مساعدة التجارب الحديثة و الفتية في مجال التأمين التعاوني في بعض الدول ، وذلك من خلال نقل الخبرات من أهم التجارب المتطورة مثل السعودية .

الهوامش

1 - مصطفى الزرقا، عقد التأمين موقف الشريعة الإسلامية منه، جامعة دمشق، 1962، ص 42.

2 - الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية ، التأمين وأهم الآراء فيه، مجلة البنوك الإسلامية العدد رقم11، القاهرة ، 1980، ص73.

3 - عبد الحميد محمود البعلي، وائل إبراهيم الراشد،نظام التأمين التعاوني التكافلي الإسلامي قواعده وفنياته مع المقارنة بالتأمين التجاري، الديوان الأميري، الكويت،بدون سنة، ص79.

4 - أحمد محمد صباغ، الطرح الشرعي والتطبيق العملي للتأمين الإسلامي،المؤتمر الثاني للمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية، 12 - 13 /03 /2007، دمشق .

5 - سورة المائدة ، الآية 02 .

6 - صحيح البخاري .

7 - نفس المرجع .

8 - فايز أحمد عبد الرحمن ، التأمين في الإسلام ، دار المطبوعات الجامعية ، الإسكندرية ، 2006 ، ص 49 .

-9 أسامة عزمي سلام ، شقيري نوري موسى ، إدارة الخطر و التأمين ، دار الحامد للنشر و التوزيع ، الأردن ، 2007 ، ص 368

10 - فايز أحمد عبد الرحمن ، مرجع سابق ، ص 159 .

11 - المصري عبد السميع ، التأمين الإسلامي بين النظرية والتطبيق ، مكتبة وهبة، القاهرة ، الطبعة الثانية، 1987، ص16.

12 - أسامة عزمي سلام، شقيري نوري موسى، مرجع سابق، ص347.

13 - ناصر عبد الحميد رضوان، تقييم تطبيقات وتجارب التأمين التعاوني ، ملتقى التأمين التعاوني بالسعودية ،20 - 22 جانفي 2009 ، ص ص 22 2- 6 .

14 - سورة النساء ، الآية 71 .

15 - سورة البقرة ، الآية 195.

16 - ناصر عبد الحميد رضوان ، مرجع سابق ، ص ص 20 - 21 .

17 - سورة يوسف، الآية 47

18 - الأخضر عزي و آخرون ، الحكم الرشيد و خوصصة المؤسسات ، مجلة علوم إنسانية ، العدد 27 ، 2006 ، ص 5.

19 - المملكة الأردنية الهاشمية، البنك المركزي الأردني ، دليل حوكمة الشركات2007

20 - بهاء الدين سمير علام ، أثر الآليات الداخلية لحوكمة الشركات على الأداء المالي للشركات المصرية، مركز المديرية المصرية ، القاهرة ، 2005 ، ص 50.

21 - البنك الدولي ، تقرير التنمية في الشرق الأوسط و شمال إفريقيا ، الحكم الجيد لأجل التنمية في الشرق الأوسط و شمال إفريقيا واشنطن ، 2003 ، ص 3 .

22 - ساعد بن فرحات ، بعض مبادئ و آليات الحوكمة في شركات التأمين ، مداخلة في ندوة حول : شركات التأمين التقليدي و مؤسسات التأمين التكافلي بين الأسس النظرية و التجربة التطبيقية ، المنعقد في 26-25 أفريل 2011 ، كلية العلوم الإقتصادية و التجارية و علوم التسيير ، جامعة سطيف ، الجزائر .

23 - عباس حميد التميمي، بحث مقدم بعنوان: آليات الحوكمة ودورها في الحد من الفساد المالي والإداري في الشركات المملوكة للدولة، عمان ، 2005 ، تاريخ الاطلاع: 02/ 08/ 2011 . www.nazaha.iq/search_web/muhasbe/2.doc

24 - خوري ، نعيم سابا، الشفافية والحاكمية في الشركات، مجلة المدقق ، العدد 67 - 68 ، سبتمبر ، 2006 ، الأردن ، ص3.

25 - غالم جلطي و آخرون ، قياس قوة الدولة من خلال الحكم الراشد، مجلة علوم إنسانية، العدد 21 ، 2005 ، ص 20.

26 - ناصر مراد ، دور الحكم الراشد في تحسين أداء المؤسسة الاقتصادية ، المؤتمر الدولي الأول حول: حوكمة الشركات و دورها في الإصلاح الإقتصادي ، المنعقد خلال الفترة 16-15 أكتوبر 2008 ،كلية الاقتصاد ، جامعة دمشق

27 - صلاح الدين محمد عبد الباقي ، السلوك الفعال في المنظمات ، دار الجامعة الجديدة للنشر ، الإسكندرية، 2002، ص 227

28 - درويش عبد الناصر محمد سيد، دور الإفصاح المحاسبي في التطبيق الفعال لحوكمة الشركات ،مجلة الدراسات المالية والتجارية، العدد 2، جامعة القاهرة، 2003 ص 419.

29 - حسنى حامد، دور هيئات الإشراف في الرقابة على النشاط التأميني وتنظيم قطاع التأمين (التجربة المصرية)، مؤتمر آفاق التأمين العربية و الواقع الجديد ، 1 - 2 يونيو 2005 ، دمشق .

30 - هوام بوجمعة ، حوكمة الشركات كنظام للرقابة على شركات التأمين التكافلي مداخلة في ندوة حول : شركات التأمين التقليدي و مؤسسات التأمين التكافلي بين الأسس النظرية و التجربة التطبيقية ، المنعقد في 26-25 أفريل 2011 ، كلية العلوم الإقتصادية و التجارية و علوم التسيير ، جامعة سطيف ، الجزائر .

المراجع

1 - القرآن الكريم

2 - صحيح البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي،الطبعة الثالثة، داربن كثير، بيروت، ،1987

3 - الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية ، التأمين وأهم الآراء فيه، مجلة البنوك الإسلامية العدد 11، القاهرة، 1980

4 - الأخضر عزي و آخرون ، الحكم الرشيد و خوصصة المؤسسات ، مجلة علوم إنسانية ، العدد 27 ، 2006 .

5 - البنك الدولي ، تقرير التنمية في الشرق الأوسط و شمال إفريقيا ، الحكم الجيد لأجل التنمية في الشرق الأوسط و شمال إفريقيا ، واشنطن ، 2003 .

6 - المصري عبد السميع، التأمين الإسلامي بين النظرية والتطبيق، مكتبة وهبة، القاهرة، الطبعة الثانية، 1987

7 - المملكة الأردنية الهاشمية،البنك المركزي الأردني ، دليل حوكمة الشركات ، 2007

8 - أحمد محمد صباغ، الطرح الشرعي والتطبيق العملي للتأمين الإسلامي،المؤتمر الثاني للمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية، 12 - 13 /03 /2007، دمشق .

9 - أسامة عزمي سلام، شقيري نوري موسى، إدارة الخطر و التأمين، دار الحامد للنشر و التوزيع، الأردن، 2007

10 - بهاء الدين سمير علام ، أثر الآليات الداخلية لحوكمة الشركات على الأداء المالي للشركات المصرية، مركز المديرية المصرية ، القاهرة ، 2005 .

11 - حسنى حامد، دور هيئات الإشراف في الرقابة على النشاط التأميني وتنظيم قطاع التأمين (التجربة المصرية)، مؤتمر آفاق التأمين العربية و الواقع الجديد ، 2-1 يونيو 2005 ، دمشق .

12 - خوري ، نعيم سابا، الشفافية والحاكمية في الشركات، مجلة المدقق ، العدد 67 68- ، سبتمبر ، 2006، الأردن .

13 - درويش عبد الناصر محمد سيد، دور الإفصاح المحاسبي في التطبيق الفعال لحوكمة الشركات ،مجلة الدراسات المالية والتجارية، العدد 2، جامعة القاهرة، 2003.

14 - ساعد بن فرحات ، بعض مبادئ و آليات الحوكمة في شركات التأمين ، مداخلة في ندوة حول : شركات التأمين التقليدي و مؤسسات التأمين التكافلي بين الأسس النظرية و التجربة التطبيقية ، المنعقد في 25 - 26 أفريل 2011 ، كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير ، جامعة سطيف ، الجزائر .

15 - صلاح الدين محمد عبد الباقي ، السلوك الفعال في المنظمات ، دار الجامعة الجديدة للنشر ، الإسكندرية، 2002 .

16 - عباس حميد التميمي، بحث مقدم بعنوان: آليات الحوكمة ودورها في الحد من الفساد المالي والإداري في الشركات المملوكة للدولة، عمان ، 2005 ، تاريخ الاطلاع: 02 /08/ 2011 .

www.nazaha.iq/search_web/muhasbe/2.doc

17 - عبد الحميد محمود البعلي، وائل إبراهيم الراشد،نظام التأمين التعاوني التكافلي الإسلامي،قواعده وفنياته مع المقارنة بالتأمين التجاري، الديوان الأميري، الكويت، بدون سنة.

18 - غالم جلطي و آخرون ، قياس قوة الدولة من خلال الحكم الراشد، مجلة علوم إنسانية، العدد 21، 2005.

19 - فايز أحمد عبد الرحمن ، التأمين في الإسلام ، دار المطبوعات الجامعية ، الإسكندرية ، 2006 .

20 - مصطفى الزرقا، عقد التأمين موقف الشريعة الإسلامية منه، جامعة دمشق 1962.

21 - ناصر عبد الحميد رضوان، تقييم تطبيقات وتجارب التأمين التعاوني ، ملتقى التأمين التعاوني بالسعودية ، المنعقد في 20 - 22 جانفي 2009 .

22 - ناصر مراد ، دور الحكم الراشد في تحسين أداء المؤسسة الاقتصادية ، المؤتمر الدولي الأول حول: حوكمة الشركات و دورها في الإصلاح الاقتصادي ، المنعقد خلال الفترة 15 - 16 أكتوبر 2008،كلية الاقتصاد ، جامعة دمشق ، سوريا.

23 - هوام بوجمعة، حوكمة الشركات كنظام للرقابة على شركات التأمين التكافلي مداخلة في ندوة حول: شركات التأمين التقليدي و مؤسسات التأمين التكافلي بين الأسس النظرية و التجربة التطبيقية ، المنعقد في 25 - 26 أفريل 2011 ، كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير ، جامعة سطيف ، الجزائر .